المرسوم التشريعي
رقم 13 لعام 2026

هِباتٌ سلطة أم
استحقاقاتُ مواطنة ؟

برجان
للتنمية الديمقراطية والإعلام

المرسوم التشريعي رقم 13 لعام 2026

وتفاعلات الشارع الكُردي

هِباتُ سلطة

أم

استحقاقاتُ مواطنة ؟

استطلاع وقراءة تحليلية

برجان
للتنمية الديمقراطية والإعلام

الحلقة 12

نيسان ٢٠٢٦

مقدمة

يأتي المرسوم التشريعي رقم 13 لعام 2026 في لحظة مفصلية من تاريخ سوريا الحديث، ليطرح تساؤلاً جوهرياً حول قدرة الأدوات التشريعية التقليدية على معالجة الظلم التاريخي الذي لحق بالكُرد.

إن جوهر المسألة يتجاوز الاعتراف بالأفراد، ليطالب بإعادة الاعتبار للكُرد بصفتهم مكوّناً أصيلاً يتمتع بحقوق الجماعة، وبما يؤدي إلى طي صفحات الغبن والاضطهاد، والانتقال معاً نحو تمكين أسس دولة حديثة يقوم بنيانها الأساسي على فصل السلطات، وعلى التعددية السياسية والمجتمعية والثقافية.

بيد أن استخدام المراسيم عبر تاريخ سوريا غالباً ما كرّس مفهوم المكرمة، أو المنحة، التي تُعطى وتُسلب، بدلاً من تكريس الاستحقاق القانوني والدستوري الثابت. لذا، تسعى هذه الورقة، عبر منهجية استطلاع رأي إلى تجاوز مسألة منح الجنسية أو الحقوق الثقافية، للنظر في مدى قدرة هذه الأدوات على التحول إلى آليات إنصاف وعدالة حقيقية ومستدامة. إننا نهدف إلى استشراف فضاء سياسي تشاركي يُعيد الاعتبار للضحايا، ويُؤسس لاعتذار رسمي عن سياسات الإقصاء التي مارستها مؤسسات الأنظمة المتعاقبة، مع تقديم تعويضات عادلة وجبراً للضرر لمن حُرموا من حقوقهم الطبيعية لعقود.

إن هذه الورقة وصفية شكلاً، ورسالة حاملة للتوصيات مضموناً؛ فهي ليست خارجة عن إطار النقاش العام، بل جزء متمم ومكمل لهذا النقاش، يسعى لتوضيح المفاهيم المتعلقة بحقوق شعب طالما تطلع للتحرر من الغبن والإقصاء. كما تهدف إلى إشراك القيادات القانونية والسياسية في مسألة تلامس مستقبل مجتمعاتنا جميعاً.

بنظر **برجاف**، نحن أمام فرصة تاريخية لبناء دولة المؤسسات لا السلطات؛ دولة تقف على مسافة واحدة من كل مكوناتها، ترعى تطلعاتهم وتيّسر مصالحهم. دولة تعترف بحقوق الناس (الأفراد والمكونات) كونه استحقاقاً وطنياً أصيلاً، لا كمنحة تُقدم عبر قرار أو أمر تنفيذي.

نتمنى أن تجد ورقتنا هذه هذه – وهي جزء من سلسلة معالجاتنا للقضايا الدستورية[1] - حيزاً من الاهتمام، وأن تكون نقطة نقاشية تُفضي إلى تعزيز وتشجيع الحقوق، أفراداً كانوا أو مكونات.

فاروق حجي مصطفى

[1] لمزيد من الأوراق انقر هنا

ملخص تنفيذي

تتجلَّى في رؤى النخب المستطلعة آراؤها قناعة راسخة بأنَّ التأسيس لمستقبل سوري مستقر يتطلب قطيعة معرفية وسياسية مع نهج إدارة البلاد عبر الأدوات التشريعية المؤقتة، والعبور نحو فضاء مؤسساتي يحكمه الدستور لا إرادة السلطة الفوقية.

إن التحليل المعمق للاستجابات يكشف عن إدراك واعٍ لخطورة استمرار عقلية المراسيم التي تكرِّس منطق المكْرَمة والمنحة السلطوية، حيث يرى المشاركون والمشاركات أن الحل الحقيقي يكمن في تحويل النشاط السياسي من مجرد ردود فعل على قرارات إدارية إلى مشاركة فعلية في صياغة العقد الاجتماعي.

لقد برزت في الاستبيان تحذيرات قانونية واضحة تشير إلى أنَّ المراسيم تفتقر إلى القوة القانونية المستدامة كونها تأتي ضمن الدرجة الثالثة في الهرم القانوني، وهو ما يولد تخوفاً مبرراً من صدور مرسوم يزيل المرسوم السابق، مما يجعل الحقوق عرضة للتقلبات السياسية. لذا، فإنَّ المطلب الجوهري يتمثل في الانتقال من الحلول الإجرائية التي غايتها التخفيف من الضغط الدولي، إلى بناء دولة المؤسسات التي تقدم ضمانات دستورية موثقة ويكون لها راعٍ وطني ودولي يحميها من التراجع.

أما فيما يتعلق بالظلم التاريخي الواقع على الكُرد السوريين، فقد أجمعت الإجابات على أنَّ ما تعرض له هذا المكون يتجاوز مجرد الحرمان من الأوراق الرسمية ليصل إلى محاولة محو الهوية القوميّة والوجود التاريخي.

إنَّ الذاكرة الجمعية للمستطلعين والمستطلعات لا تزال مثقلة بتبعات الإحصاء الاستثنائي الجائر والسياسات العنصرية التي حولت المواطنين الأصليين إلى غرباء في أرضهم. وتشدد الورقة على أن الإنصاف لا يبدأ بـ منح الجنسية[2] بل بـ إعادة الاعتبار للمتضررين والمتضررات من خلال اعتذار رسمي صريح من مؤسسات الدولة، يقر بالخطيئة التاريخية المرتكبة منذ عام 1962. إن المشاركين والمشاركات يرون في المرسوم 13 محاولة لشرعنة مواطنة منقوصة طالما أن اسم الدولة وهويتها المؤسساتية لا تزال تعكس إقصاءً بنيوياً؛ فالحق ليس منحة تُقدم بل هو استحقاق حقوقي ووطني يقتضي جبر الضرر

[2] عام 2011 أصدر رأس النظام السابق مرسوما منح من خلاله الجنسية لآلاف الكُرد

المادي والمعنوي، ومعالجة كافة نتائج مرسوم الحرمان من الجنسية، واعتماد مصطلح إعادة الجنسية بوصفه اعترافاً بالحق السليب وتجسيداً للعدالة الانتقالية الحقَّة.

وفي سياق اللامركزية،

كشف الاستطلاع عن رفض واسع لمحاولات السلطة اختزال هذا المطلب الوطني في سياقات خدمية وتقنية ضيقة. يرى المستطلعون والمستطلعات أن حصر اللامركزية في سياق الخدمات والبيئة، كما ورد في توجهات وزارة الإدارة المحلية، هو نوع من أنواع اللامركزية الإدارية التي قد تحل مسائل بيروقراطية لكنها لا تقدم حلولاً سياسية فعالة.

إن الرؤية الكُردية الموحدة، ومعها تطلعات النخب السورية الديمقراطية، تنظر إلى اللامركزية بوصفها مدخلاً جوهرياً للمشاركة في الحكم والقرار السيادي، وتوزيع الثروات الوطنية بعدالة، وحماية الخصوصيات القومية والثقافية ضمن إطار الدولة السورية الموحدة. هناك قراءة نقدية تعتبر أن التوجه نحو اللامركزية الخدمية ليس إلا محاولة لفصل المطالب اليومية للناس عن طموحهم السياسي والدستوري، وهو ما يتناقض مع فكرة سوريا اللامركزية التي تضمن حقوق الكُرد في الدستور بضمانات دولية واتفاقات سياسية شاملة، بما يحول دون تحويل المكونات السورية إلى مجرد مجتمعات محلية تدير شؤون بلدياتها بينما يظل القرار الاستراتيجي محتكراً في مركز إقصائي واحد.

المواطنة الحقة والعدالة الانتقالية (الاستعادة لا المنح)

أثارت مفردات المرسوم المتعلقة بالجنسية والتعليم نقاشاً عميقاً حول مفهوم الاستحقاق. رفضت الأغلبية مصطلح منح الجنسية، معتبرين إياها استعادة لحقوق سُلبت قسراً منذ إحصاء 1962. كما شدد المشاركون والمشاركات على أن العدالة تقتضي اعتذاراً رسمياً من مؤسسات الدولة وجبراً للضرر المادي والمعنوي، بما في ذلك تعويض سنوات الحرمان عبر احتسابها في التأمينات الاجتماعية والتقاعدية، ورد الاعتبار للضحايا. إن صمت المرسوم عن الاعتذار الرسمي قلل من قيمته الأخلاقية بوصفه أداة لإنهاء الظلم التاريخي.

اللامركزية بين الخدمات والسيادة

فيما يخص حصر اللامركزية في سياق الخدمات والبيئة، رأى 71.7 بالمئة من المستطلعين والمستطلعات أن هذا التوجه يمثل محاولة لتقزيم الطموح السياسي للكُرد وحصر مطالبهم في شؤون بلديات ثانوية. المطالبة تتجه بوضوح نحو لامركزية سياسية ودستورية تضمن تمثيل المكونات في مراكز القرار السيادي وإدارة الموارد المحلية، وليس مجرد نقل للصلاحيات الإدارية التي تظل محكومة بالعقلية المركزية.

سادساً: الضمانات، التحديات، وسؤال التوقيت

اعتبر 59.3 بالمئة من المشاركين والمشاركات أن الدسترة الكاملة (تحويل بنود المرسوم إلى نصوص دستورية) هي الضمان الوحيد للحفاظ على الحقوق، تليها الحاجة لضمانات دولية واتفاقات سياسية شاملة. أما التحدي الأبرز فيتمثل في هشاشة المراسيم التي تقع في أدنى الهرم القانوني ويمكن إلغاؤها بقرار رئاسي بسيط. كما تم ربط توقيت صدور المرسوم بمحاولات السلطة الالتفاف على مسارات دستورية سورية أشمل، وشق الصف الكُردي، وتقديم تنازلات شكلية لتجنب استحقاقات التغيير الجذري التي يطالب بها المجتمع الدولي والقرار 2254، والقرار الجديد 2799.

تؤكد الورقة أنَّ المرسوم 13 لعام 2026 هو خطوة إجرائية قاصرة مالم تتبعها مراجعة شاملة للعقد الاجتماعي السوري. إن الانتقال من دولة السلطة إلى دولة المؤسسات يتطلب اعترافاً دستورياً صريحاً بالحقوق القومية، واعتماد اللغة الكُردية لغة رسمية، وتأسيس نظام لامركزي سياسي يحمي التعددية. إن بناء المواطنة الحقة في سوريا لا يمر عبر هبات تشريعية مؤقتة، بل عبر مسار وطني تشاركي يعيد الاعتبار للضحايا ويضمن عدم تكرار سياسات الإقصاء والتهميش.

أظهر التحليل أن ثمة رفضاً قاطعاً لمحاولات السلطة اختزال القضية الكُرديّة في قضايا إدارية أو خدمية. فقد أشار أحد المشاركين في الاستطلاع إلى أن المرسوم غايته التخفيف من الضغط الدولي، والذي يمكن التراجع عنه في أي لحظة أو حتى تجاهل تطبيقه، مؤكداً أن المطلب الرئيسي كان وما زال يدعو للمشاركة في الحكم من خلال سوريا لامركزيّة وبضمان حقوق الكُرد في الدستور.

منهجية العمل

يعد محتوى هذه الورقة نتاجاً لنقاشات معمقة مع مجموعة من قادة الرأي والفاعلين والفاعلات في الشأن العام، عبر سلسلة من الاتصالات الفردية لاستقصاء رؤاهم ومواقفهم. وبناءً عليه، فإن هذه التساؤلات لا تمثل وجهة نظر **برجاف** فحسب، بل هي انعكاس حقيقي لانشغالات الحيز العام، حيث سعت المنظمة إلى جمع هذه الاستجابات وتنسيقها لإيصالها إلى أصحاب القرار بمسؤولية وموضوعية.

انطلقت منهجية العمل من خلال التحاور المباشر مع الفاعلين، ثم العمل على تنقيح الأفكار العامة وصياغتها في نمط استبيان بحثي، مع الحفاظ على حق المشاركين والمشاركات في إبداء آرائهم الخاصة ضمن الخيارات المفتوحة لضمان حرية التعبير عن التطلعات. وقد شملت العينة المستهدفة مشاركة 100 من نخبة القادة السياسيين والقانونيين، إضافة إلى فاعلين وفاعلات في منظمات المجتمع المدني، لضمان تنوع المقاربات وشموليتها.

لقد حرصنا في **برجاف** على دمج رؤيتنا التحليلية ضمن المقدمة والأسئلة بما لا يخل بحيادية الأهداف، سعياً للوصول إلى نتائج ترتقي لمستوى تطلعات الناس في استيضاح مستقبلهم القانوني والدستوري. ومع ذلك، يظل التساؤل الجوهري قائماً: هل لا يزال بوسعنا إعادة النظر في تصميم العملية الانتقالية من خلال التشارك الفعال للقوى المؤثرة وأصحاب المصلحة، وصولاً إلى عقد اجتماعي توافقي يمنح الجميع شعوراً بالإنصاف والاستحقاق والنصر الحق؟

بناءً على نتائج استطلاع الرأي الذي شمل عينة نوعية من مائة فاعل وفاعلة في الشأن العام، ومعالجة هذه البيانات بما يتسق مع اللغة الحقوقية والسياسية المعتمدة في منصة **برجاف**، نقدم الملخص التحليلي الآتي لمجموع الأسئلة التي طرحها الاستبيان حول المرسوم رقم 13 لعام 2026 وتفاعلاته الوطنية والدستورية.

أظهرت النتائج أن الكتلة الكبرى من المشاركين والمشاركات تقع ضمن الفئة العمرية ما بين 41 إلى 60 عاماً بنسبة تجاوزت 61 بالمئة، مما يمنح الإجابات عمقاً نابعاً من الخبرة السياسية والقانونية. كما شكل المقيمون والمقيمات في الشتات النسبة الأكبر (65.5 بالمئة)، وهو مترافق مع النزعة النقدية العالية تجاه الضمانات الدولية، بينما ركز المقيمون والمقيمات في الداخل على التحديات الإجرائية المباشرة.

دأبت السلطة في سوريا على توظيف المراسيم التشريعية بوصفها أوراق مقايضة سياسية تستخدم عند الضرورة، وهو ما ولد قناعة راسخة لدى المجتمع الكُردي بأن الحل المستدام لا يمكن ارتهانه لإرادة سيادية منفردة. كما تعد العلاقة بين شكل القرار القانوني وبين محتواه جوهر أزمة الثقة التي عبر عنها المستطلعون حول المرسوم 13 لعام 2026. ومن خلال تحليل استجابات المشاركين والمشاركات، يتضح أن الاعتراض لم يقتصر على نصوص المرسوم فحسب، بل شمل التشكيك في الأداة التشريعية ذاتها وتوقيتها السياسي الذي بدا محملاً بالدلالات التكتيكية. إن الارتياب تجاه هذه الأداة ينبع من كونها منحة فوقية تُعطى بقرار وتُسلب بقرار آخر، مما يجعل الحقوق هشة ومجردة من الحماية القانونية الحقيقية.

إن تاريخ الكُرد مع المنظومة التشريعية في سوريا هو تاريخ مثقل بذاكرة الإقصاء، وهو ما يفسر غياب الثقة تجاه المرسوم 13 لعام 2026، حيث يُنظر إليه امتداداً لسلسلة من المراسيم التي أسست للمظلمة التاريخية أو حاولت احتواءها شكلياً:

1. المرسوم التشريعي رقم 93 لعام 1962: الذي شرعن الإحصاء الاستثنائي في محافظة الحسكة، متسبباً في تجريد عشرات الألوف من الكُرد جنسيتهم وتحويلهم إلى أجانب ومكتومي قيد، وهو ما يمثل أكبر خرق حقوقي في تاريخ سوريا المعاصر.

2. المرسوم رقم 49 لعام 2008: الذي فرض قيوداً خانقة على ملكية العقارات في المناطق الحدودية، مما أدى إلى شلل اقتصادي وتهجير ناعم للسكان تحت ذريعة الهواجس الأمنية. مما أدى لإحداث هندسة جغرافية للسكان.
3. المرسوم رقم 49 لعام 2011: الذي صدر في بداية الحراك الشعبي كمحاولة احتواء تكتيكية تهدف لتحييد الشارع الكُردي عبر منح الجنسية للمسجلين كأجانب، دون معالجة الجذور السياسية للمشكلة.
4. المرسوم 13 لعام 2026: الذي يأتي لترميم ملفات الجنسية والتعليم واللامركزية، لكنه يفتقر للشرعية الدستورية والضمانات الوطنية الشاملة، مما يجعله في نظر الكثيرين مجرد إجراء وظيفي لتبريد الأزمات الميدانية.

المراسيم كأداة لاحتواء الأزمات

تعد المراسيم التشريعية في البنية السياسية السورية أداة لإدارة الأزمات الطارئة أكثر من كونها تعبيراً عن إرادة تشريعية مستقرة، ويأتي المرسوم 13 لعام 2026 ليؤكد هذا النهج الوظيفي، إذ صدر في مناخ مشحون بالتوترات الميدانية والتحولات الجيوسياسية المعقدة. فباستجابة سريعة وتكتيكية لاحتواء التوتر الأمني الذي شهدته أحياء الشيخ مقصود والأشرفية في حلب صدر المرسوم الرئاسي ١٣. إن صدور المرسوم هنا يعكس عقلية إدارة الأزمات بالقطعة، (حسب وصف

أحد المستطلعين)، حيث يتم اللجوء للتشريع السيادي كأداة إطفاء للحرائق الميدانية، وليس كجزء من رؤية وطنية شاملة للإصلاح الدستوري. حيث عبر المستطلعون عن تخوفهم من أن المرسوم يهدف إلى تحقيق مكاسب سريعة أو مناورة سياسية أو امتصاص الغضب الشعبي واستباق أي استحقاقات دولية قد تفرضها المسارات الدستورية الأوسع.

تحليل موقف المستطلعين من أداة المرسوم

عند سؤال المشاركين عن دور المرسوم في حل القضية الكُرديّة، برز إجماع بنسبة 90.7 بالمئة على أن مضامينه لوحدها لا تشكل قاعدة كافية للحل. وكشفت القراءة النوعيّة لإجابات المشاركين والمشاركات عن تخوف عميق تجاه فلسفة المرسوم، حيث لم يُنظر إليه بوصفه اعترافاً بالحقوق، بل بوصفه إجراءً وظيفياً لتبريد الأزمات. ويرى أحد الفاعلين القانونيين أن المرسوم لا يلامس الطموحات والآمال الكُرديّة، إذ إنّه يؤهل لجزء من الكُرد الذين تم سحب الجنسية منهم وهم كانوا مواطنون أصليون، ليكونوا مواطنين ولكن أيضاً بشكل المواطنية غير المكتملة، كونهم يصبحون مواطنين واسم دولتهم تحمل صفة لمكون واحد من المكونات.

هذا الربط بين (اسم الدولة) و(طبيعة المواطنة) يعكس وعياً سياسياً متقدماً لدى العينة، حيث لا يكفي منح الهويّة الورقيّة في ظل استمرار الهويّة الإقصائيّة للدولة، وهو ما ينسجم مع رؤية **برجاف** بضرورة إزالة الصفات التمييزيّة عن مسمى الجمهورية السورية لتصبح وطناً جامعاً لكل مكوناته عدلاً واستحقاقاً.

عند استقراء آراء الفاعلين والفاعلات المائة المشاركين في الاستطلاع حول جدوى استخدام المراسيم كأداة حل، تبلورت جملة من القناعات النقدية التي تتجاوز نص المرسوم لتركز على شرعيته واستدامته وتمثلت بالنقاط التالية:

1. هشاشة الضمانات القانونية: يرى 70 بالمئة من المستطلعين والمستطلعات أن المرسوم مجرد إجراء تجميلي وظيفي. وتكررت في الإجابات الهواجس المتعلقة بضعف المراسيم في الهرم القانوني السوري، حيث أشار المشاركون إلى أن المرسوم يظل في الدرجة الثالثة قانونياً، وهو ما يولد خوفاً مبرراً من أن يُلغى بمرسوم مماثل في أي لحظة، مما يجعله أداة تفتقر للصدق والمصداقية الاستراتيجية.
2. تكتيك الالتفاف السياسي: يعتقد غالبية المشاركين والمشاركات أن التوقيت مرتبط برغبة السلطة في التخفيف من الضغط الدولي وتقديم تنازلات شكلية لتجنب الانخراط في عملية دستورية حقيقية تضمن حقوق الكُرد استحقاقاً لا منحة.

3. غياب المشاركة في الصياغة: انتقدت النخب المستطلعة آراؤها غياب أي طابع تشاركي في صياغة المرسوم، حيث صدر كقرار فوقي أحادي الجانب، وهو ما يتناقض مع مخرجات كونفرانس 26 نيسان 2025 التي طالبت بوفد كُردي مشترك يشارك في صياغة مستقبل البلاد دستورياً.

إنَّ صياغة النصوص القانونيّة وتحويلها إلى مراسيم تشريعيّة لا تمثل سوى الخطوة الأولى في مسار طويل ومعقد؛ فالاختبار الحقيقي لأي تشريع يكمن في قدرته على النفاذ والتحول إلى واقع ملموس في بيئة سياسيّة ومجتمعيّة ومؤسساتيّة مشحونة بالتحديات. تعكس إجابات المشاركين والمشاركات في الاستطلاع اهتماماً بتوفر الإرادة والبيئة الضامنة لتطبيقه بعيداً عن المزاجيّة السلطويّة أو العوائق البيروقراطيّة والأمنيّة. وبناءً على التحليل الدقيق، يمكن تصنيف هذه التحديات في النقاط التالية:

تحدي القوة القانونية والتحصين الدستوري

يتمثل التحدي الأبرز في الطبيعة القانونية الهشة للمرسوم الرئاسي كتشريع مؤقت يفتقر للديمومة. إن بقاء هذه الحقوق خارج المسار الدستوري الشامل يجعلها عرضة للتقلبات السياسية والأمنية. ويرى المستطلعون أن الضمانة الوحيدة تكمن في الدسترة الكاملة التي ترفع هذه الحقوق من رتبة المراسيم القابلة للإبطال إلى رتبة المبادئ الوطنية التي لا تملك أي سلطة تكتيكية حقَّ المساس بها.

إرادة التنفيذ ومعضلة الثقة بالسلطة

يصطدم تنفيذ المرسوم بغياب الإرادة السياسية الصادقة وتراكمات انعدام الثقة نتيجة تجارب الإقصاء السابقة. كما تشكل البيروقراطية المؤسساتية والعقليات الأمنية التي اعتادت إدارة الملفات بمنطق الضبط لا الحقوق عائقاً كبيراً أمام تحويل النص القانوني إلى ممارسة يومية تضمن كرامة الناس. فالثقة لا تُبنى بمرسوم وحسب، بل بتغيير السلوك المؤسساتي للدولة تجاه مكوناتها.

الضغوط الخارجية والتحديات الإقليمية

يشكل التدخل الإقليمي، وبخاصة الدور التركي، تحدياً استراتيجياً أمام تنفيذ أي مرسوم يمنح الكُرد وضعاً قانونياً أو سياسياً معترفاً به. إن الهواجس العابرة للحدود تضغط باتجاه إجهاض هذه المبادرات أو إفراغها من محتواها، مما يضع المرسوم في مهبِّ التجاذبات الإقليمية التي ترفض أي استقرار دستوري للمكون الكُردي في سوريا.

خطاب الكراهية والعقلية المركزية الشمولية

من أبرز التحديات الداخلية هو تفشي خطاب الكراهية ضد الكُرد وترسخ العقلية شديدة المركزية التي ترفض الاعتراف بالتعددية القومية. إن نجاح أي تشريع يتطلب بيئة اجتماعية وقانونية تجرم العنصرية، وتفكك البنية الشمولية التي ترفض الشراكة الوطنية، مما يفرض ضرورة مرافقة المراسيم بقوانين رادعة ضد التمييز القومي والتفرقة المجتمعية.

توقيت الصدور واستراتيجية فرض الأمر الواقع

يرى معظم المستجيبين أن التوقيت سياسي بحت، يهدف لجس نبض الشارع الكُردي أو فرض أمر واقع تشريعي يستبق أي مفاوضات دستورية شاملة. إن تلميع صورة السلطة عبر هذه المراسيم في لحظات الضعف السياسي يضعف من قيمة التشريع ويجعله يفتقر للقيمة الأخلاقية، كونه يُستخدم كأداة للمناورة السياسية بدلاً من كونه استجابة لضرورات العدالة والإنصاف الوطني.

يُظهر هذا التنوع في التحديات أنَّ المعضلة ليست قانونيّة بحتة، بل هي معضلة بنيويّة ترتبط بشكل الدولة وطبيعة نظامها السياسي الساعي للاحتواء لا للحل. إنَّ المشاركين والمشاركات يبعثون برسالة واضحة مفادها أنَّ الحقوق لا تُحمى بمجرد الحبر على الورق، بل بوجود مؤسسات وطنيّة مستقلة، وقضاء نزيه، ومناخ اجتماعي يقبل التنوع ويرفض الكراهية. لذا، فإنَّ مواجهة هذه التحديات تتطلب تجاوز منطق المراسيم الاستثنائيّة نحو تأسيس عقد اجتماعي شامل يحمي حقوق الجميع بصفتهم شركاء أصليين في الوطن، وليس مجرد فئات تُمنح لها الحقوق بناءً على حسابات الربح والخسارة السياسيّة العابرة.

الفصل الثاني: استحقاقات العدالة والإنصاف

نحلل في هذا القسم اراء المستطلعين حول مضمون المرسوم من عدة نواحي، أولها من حيث اتساقه مع وحدة الصف الكردي، ومن ناحية تعبير مضمون المرسوم عن تطلعات الكرد، وأخيراً من زاوية اشتمال المرسوم على ما يراه المستطلعون من الحقوق والمطالب المرضية والضامنة للكرامة والاستحقاق الوطني. في هذا القسم، سنقوم بتحليل آراء المشاركين حول محتوى المرسوم من عدة جوانب: أولاً، مدى توافقه مع الحفاظ على وحدة الصف الكردي؛ ثانياً، مدى تعبير محتوى المرسوم عن تطلعات الكرد؛ وأخيراً، ما إذا كان المرسوم يتضمن ما يعتبره المستطلعون من حقوق ومطالب مُرضية وتضمن الكرامة والاستحقاق الوطني.

وحدة الصف الكردي

حيث كشفت النتائج عن هوة واسعة بين مضامين المرسوم وبين تطلعات الرؤية الكُردية الموحدة الصادرة عن كونفرانس 26 نيسان 2025. فقد اعتبر 80.4 بالمئة من العينة أن المرسوم إما بعيد تماماً عن تلك التطلعات أو أنه يتقاطع معها في الجوانب الخدمية فحسب، مع تجاهل متعمد للجوهر السياسي. ينظر المشاركون والمشاركات إلى المرسوم بوصفه إجراء وظيفياً يهدف لامتصاص الضغوط، وليس رؤية وطنية تهدف لبناء شراكة حقيقية في الحكم والسيادة.

انعقد كونفرانس وحدة الموقف والصف الكُردي في مدينة قامشلو بتاريخ 26 نيسان 2025، في لحظة تاريخية فارقة أعقبت سقوط نظام الاستبداد في دمشق (كانون الأول 2024). برعاية الرئيس مسعود برازاني، وضمانة الجنرال مظلوم عبدي، ومثّل الرئيس بارازاني في الكونفرانس الدكتور حميد دربندي وكما حضرت القوى الكردستانية أيضاً .

شهد المؤتمر مشاركة واسعة النطاق ضمت الأحزاب المتحالفة مع القطبين السياسيين الأساسيين (مجلس سوريا الديمقراطية والمجلس الوطني الكُردي)، بالإضافة إلى منظمات المجتمع المدني، والحركات النسائية، وشخصيات وطنية مستقلة، بهدف صياغة رؤية سياسية كُردية موحدة لمستقبل سوريا.

أبرز نتائج ومخرجات الكونفرانس:

1. **الوثيقة السياسية الموحدة:** إقرار وثيقة تأسيسية تعبر عن إرادة جماعية تعتبر الكُرد شعباً أصيلاً وجزءاً أساسياً من النسيج الوطني السوري.
2. **شكل الدولة:** المطالبة ببناء سوريا كدولة ديمقراطية تعددية لامركزية، تعترف بالوجود القومي للكُرد وتضمن حقوقهم دستورياً.
3. **اللغة والهوية:** الاعتراف باللغة الكُردية لغة رسمية إلى جانب العربية، وإزالة كافة الصفات الإقصائية عن اسم الدولة وهويتها.
4. **إزالة آثار التمييز:** إلغاء جميع السياسات الاستثنائية (الحزام العربي، إحصاء 1962) وتعويض المتضررين مادياً ومعنوياً.
5. **الوفد الكُردي المشترك:** تشكيل لجنة سياسية مشتركة لتمثيل الكُرد في الحوار الوطني مع الحكومة الجديدة في دمشق وبقية القوى الوطنية.

لكن نتائج الاستطلاع كشفت عن فجوة عميقة بين مضمون المرسوم وبين مخرجات كونفرانس نيسان 2025 تمثلت بـ:

أولاً، المواءمة مع الرؤية الكُردية الموحدة: أظهرت البيانات أن 80.4 بالمئة من المشاركين والمشاركات يرون أن المرسوم بعيد تماماً عن تطلعات كونفرانس 26 نيسان، أو أنه يتقاطع معه في القشور الخدمية فقط. يُنظر للمرسوم بوصفه إجراء إجرائياً يفتقر للعمق السياسي الذي طالب به المؤتمر، وخاصة في مسألة المشاركة في القرار السيادي.

ثانياً، مشكلة الضمانات الدستورية: برز إجماع (أكثر من 90 بالمئة) على أن المراسيم التشريعية تظل أدوات قاصرة وهشة، حيث طالب المستطلعون والمستطلعات بضرورة نقل هذه الحقوق إلى صلب الدستور السوري. إن الخوف من أن المرسوم يُلغى بمرسوم آخر جعل النخبة تتمسك بضرورة الحماية الدستورية والضمانات الدولية.

ثالثاً: اللامركزية بين الاختزال والسيادة: رفض المشاركون والمشاركات حصر اللامركزية في الخدمات والبيئة، معتبرين ذلك محاولة لتقزيم الطموح السياسي للكُرد. وبدلاً من ذلك، أكدت الإجابات على ضرورة تبني نموذج اللامركزية السياسية التي تمنح المكونات حق إدارة شؤونها في إطار سوريا الموحدة.

تعكس استجابات المشاركين والمشاركات في الاستطلاع حالة من الارتياب السياسي الممزوج بالمطالبة بالإنصاف التاريخي، حيث يبرز بوضوح أن استرداد الجنسية يظل استحقاقاً منقوصاً طالما يحمل اسم الدولة صفة إقصائية لمكون واحد. كما يشدد المشاركون على أن الحقوق الممنوحة بمرسوم تظل هشة بطبيعتها، وأن الضمان الحقيقي لا يتحقق إلا بالدسترة الكاملة والاتفاقات السياسية الشاملة التي تحمي المكتسبات من التقلبات السلطوية. وفي الجانب الثقافي، تظهر مخاوف جدية من تحويل اللغة الكردية إلى مجرد خيار إداري بدلاً من كونها لغة رسمية وطنية، وهو ما قد يؤدي إلى تقويض منظومات التعليم المحلية مالم يعترف بها استحقاقاً وطنياً ثابتاً لا منحة سلطوية. وفي المحصلة، يرى المستطلعون أن القيمة الحقيقية للنص القانوني لا تكتمل إلا بتقديم اعتذار رسمي وجبر ضرر حقيقي يعالج عقود الحرمان والتهميش بجدية ومصداقية، فالمستقبل ستكشفه التفاصيل الإجرائية ومدى القدرة على تحويل الوعود التشريعية إلى واقع معيش يصون الكرامة.

الحقوق والمطالب التي تضمن الكرامة والاستحقاق الوطني

برز إجماع شبه كلي (90.7 بالمئة) على أن مضامين المرسوم لوحدها لا تشكل قاعدة كافية لحل القضية الكُردية في سوريا. يرى المشاركون والمشاركات أن المرسوم يعالج النتائج، مثل أزمة الجنسية، دون معالجة الجذور السياسية والدستورية. الحل المرضي من وجهة نظر العينة يجب أن يضمن استحقاقات الكُرد بصفتهم شعباً أصيلاً، وهو ما يتطلب دستوراً جديداً يقر بالتعددية القومية واللامركزية السياسية الواسعة، بعيداً عن منطق المراسيم التي تمنحها السلطات وتستطيع سلبها في أي لحظة.

هل يلبي تطلعات الكرامة والاستحقاق الوطني؟

تعد قضية جبر الضرر والإنصاف المعنوي والمادي واحدة من أكثر النقاط التي كشفت فجوة عميقة بين منطق المرسوم وبين تطلعات الفاعلين والفاعلات في الشأن العام. إنَّ القراءة المتأنية للردود تظهر رؤية حقوقية تعتبر أنَّ أي حل قانوني لا يتضمن اعترافاً صريحاً بالمسؤولية المؤسساتية عن عقود التهميش يظل حلاً إجرائياً قاصراً يفتقر للشرعية الأخلاقية والسياسية.

جبر الضرر والعدالة الانتقالية: من فلسفة المنحة إلى استعادة الاستحقاق

يرى المشاركون والمشاركات أنَّ معالجة آثار إحصاء عام 1962 والسياسات التمييزية اللاحقة تتطلب مقاربة شاملة تندرج ضمن أدبيات العدالة الانتقالية، وليست مجرد تصحيح لقيود مدنية باردة. وقد شددت الأغلبية على ضرورة تجاوز مصطلح منح الجنسية الذي يوحي بوجود مكرمة سلطوية، واستبداله بمفهوم إعادة الجنسية أو استعادة المواطنة المسلوبة بأثر رجعي، مع ما يترتب على ذلك من حقوق قانونية ومادية تعوض الضحايا عن سنوات الحرمان الطويلة.

آليات التعويض المقترحة: المقاربات المادية والمعنوية

تنوعت مقترحات المستطلعين لتشمل مسارات عملية تهدف لردم هوة الغبن التاريخي، ويمكن تلخيصها في ثلاثة محاور أساسية:

التعويض المادي والوظيفي: شمل ذلك المطالبة باحتساب سنوات الحرمان من الجنسية كسنوات خدمة فعلية لأغراض التقاعد والتأمينات الاجتماعية، ومنح المتضررين والمتضررات أولوية في التوظيف العام وجبراً للضرر عن الفرص الاقتصادية والتعليمية التي ضاعت منهم.

الاعتذار الرسمي والمؤسساتي: برز إجماع على أنَّ الاعتذار ليس مجرد لفتة بروتوكولية، بل هو إقرار بمسؤولية مؤسسات الدولة بمختلف مستوياتها عن سياسات الإقصاء، وهو شرط أساسي لإعادة الاعتبار للضحايا ودمجهم في هوية وطنية جامعة.

إزالة آثار الحزام العربي: ربط التعويض بملف الملكية العقارية واستعادة الأراضي التي نُزعت ملكيتها بموجب القوانين الاستثنائية، مع اعتبار أنَّ العدالة العقارية هي الوجه الآخر للمواطنة الحقة.

تعكس إجابات المشاركين والمشاركات ارتياباً مشروعاً تجاه غياب آليات الإنصاف الحقيقية في المرسوم، حيث يرى البعض أنَّ للمتضررين حقوقاً في إعادة الاعتبار لهم من خلال تعويض مادي ومعنوي، وتقديم اعتذار رسمي لكل ضحايا الإحصاء الاستثنائي. ويشدد آخرون على ضرورة أن يترافق الاعتذار الرسمي مع الاعتراف بالكُرد ضمن الدستور ومعالجة كافة نتائج مرسوم الحرمان، مع التأكيد على أنَّ الخطوة الحالية ورغم كونها تقر بالظلم، إلا أنها تبقى ناقصة مالم تلامس حياة الناس عبر جبر ضرر مادي واضح. إنَّ الحل الأمثل في نظر المستطلعين يكمن في تطبيق العدالة الحقيقية وتعويض المتضررين من سياسات الأنظمة السابقة بخطوات عملية تجسد الاعتذار الرسمي، كأن يتضمن المرسوم بنوداً واضحة حول احتساب سنوات الحرمان لأغراض التقاعد لضمان حياة كريمة لمن عاشوا غرباء في وطنهم.

تؤكد هذه النتائج أنَّ منصة **برجاف**، ومن خلال رصدها لآراء المجتمع، تجد أنَّ المرسوم 13 لعام 2026 قد أغفل الجانب القيمي الوطني للعدالة. إنَّ بناء الثقة يتطلب اعترافاً صريحاً بالخطأ التاريخي، وتوفير آليات مؤسساتية تضمن تعويض المتضررين والمتضررات مادياً ومعنوياً، بما يحول المواطنة من وثيقة ورقية إلى استحقاق وطني محمي بدولة المؤسسات والعدالة التي تقف على مسافة واحدة من الجميع.

الفصل الثالث: حقوق المكونات:

نظرة حول هل يمكن استثمار نموذج هذا المرسوم لتعزيز مبدأ المواطنة لبقية المكونات السورية؟

تطرح ورقتنا تساؤلاً جوهرياً حول مدى إمكانيّة تحويل المرسوم 13 لعام 2026 من إجراء خاص بالكُرد إلى نموذج وطني عام يعزز مبدأ المواطنة لكافة المكونات السوريّة التي عانت من التهميش أو الإقصاء القانوني والسياسي. إنَّ تحليل استجابات الفاعلين والفاعلات يكشف عن رؤية حذرة تميل إلى التشكيك في قدرة المراسيم الأحاديّة على التأسيس لمفهوم المواطنة الجامعة مالم تقترن بتغيير بنيوي في فلسفة الدولة ذاتها.

1. **خصوصيّة الحالة مقابل شموليّة النموذج** يرى 44.05 بالمئة من المشاركين والمشاركات أنَّ هذا المرسوم بصياغته الحاليّة مرتبط بخصوصيّة الحالة الكُرديّة وسياقها الزمني والميداني، مثل تداعيات إحصاء 1962 وتوترات الشيخ مقصود، مما يجعله أداة استثنائيّة يصعب استثمارها نموذجاً عاماً للمواطنة السوريّة. فالمواطنة الحقة في نظر المشاركين لا تُبنى عبر مسكنات قانونيّة تستهدف مكوناً بعينه عند الضرورة، بل عبر منظومة قانونيّة شاملة تعترف بالتنوع السوري استحقاقاً وطنياً ثابتاً.

2. **شرط المؤسساتيّة والدسترة** ربطت كتلة وازنة بلغت 36.90 بالمئة إمكانيّة استثمار هذا النموذج بمدى تحوله إلى ثقافة مؤسساتيّة عامة وترسيخ مبادئه دستورياً. فالمواطنة لا تكتمل بمرسوم يمكن إلغاؤه، بل تتطلب الانتقال من دولة السلطة التي تمنح الحقوق منحةً، إلى دولة المؤسسات التي تقف على مسافة واحدة من الجميع. يرى الخبراء والناشطون أنَّ هذا المرسوم يمكن أن يكون بذرة لمواطنة متساوية فقط إذا أُفرغ في قالب دستوري يحمي حقوق الأقليات والمكونات الأخرى مثل التركمان والآشوريين والسريان، ضمن عقد اجتماعي جديد ينهي حقبة التمييز القومي.

3. **من المكرمة السياديّة إلى الاستحقاق الوطني** كشفت الإجابات النوعيّة عن قلق عميق من فكرة المواطنة عبر المراسيم؛ فالمشارك والمشاركة السوريّة اليوم يتطلعون إلى مواطنة نابعة من توافق وطني وليس من قرار إداري فوقي. إنَّ استثمار المرسوم لتعزيز المواطنة لبقية المكونات يتطلب أولاً إزالة الصبغة الإقصائيّة عن مؤسسات الدولة واعتماد مبدأ الحياد تجاه القوميات والأديان. فالمواطنة الحقة هي ممارسة يوميّة وحماية قانونية تضمن للجميع الشعور بالانتماء، وهو ما لن يتحقق طالما ظل التشريع أداة لإدارة الأزمات بدلاً من كونه ركيزة للاستقرار المستدام.

يظهر الاستطلاع أنَّ الاستثمار الحقيقي للمرسوم 13 لا يكمن في نصه المجرّد، بل في استخدامه مدخلاً لنقاش وطني أوسع يفضي إلى دسترة حقوق كافة المكونات. إنَّ سوريا التعدديّة بحاجة إلى الانتقال من منطق المراسيم الاستثنائيّة إلى منطق الحقوق السياديّة، وبناء فضاء سياسي تشاركي يرى في التنوع مصدر قوة للدولة الوطنيّة لا عبئاً عليها، وبما يضمن تحويل المواطنة من وثيقة ورقيّة إلى عقد وطني محمي بإرادة السوريين والسوريات جميعاً صوناً لمستقبل أجيالنا القادمة.

https://www.bercav.com/

https://www.facebook.com/barchav.org

https://twitter.com/FM84516960

https://2u.pw/h48Z92u

برجان
للتنمية الديمقراطية والإعلام

info@bercav.com
barchavorganization@gmail.com
faruqmistefa@hotmail.com

009647501983347
00963938649332